ممارسة القوميات الصغيرة لحقوقها كاملة تعزيز للحريات وترسيخ للديمقراطية في العراق الجديد

قراءة في قانون حماية الصحفيين العراقيين.. إيجابياته، وثغراته التي تقتضي إعادة النظر فيها

شليمون داود أوراهم *

الصحافة.. قبل أن تكون مهنة، فهي رسالة مقدسة لا تقل أهمية عن الطب والمحاماة والتربية والتعليم وغيرها من المجالات الإنسانية التي ينبغي للعامل فيها أن يكون أهلا لحمل رسالتها وإيصالها بالشكل المطلوب كونها تتعلق هي الأخرى بحياة الناس وهمومهم ومصائرهم، مثلما ينبغي أن يكون محميا بالقانون ومدعوما بكل ما من شأنه أن ينسجم والألقاب التي تحظى بها رسالته كونها "مهنة المتاعب" و"السلطة الرابعة" و"صاحبة الجلالة"، وفي ظل حقيقة أن الصحفي يكاد يكون أكثر الناس تعرضا للمخاطر.. لا سيما في البلدان والمناطق المضطربة أو غير المستقرة سياسيا وأمنيا واجتماعيا، وهو وصف عاشه العراق الجديد في بعض محطات الحقبة الجديدة التي تلت التغيير الأخير والقضاء على الدكتاتورية وقمع الحريات، والانتقال إلى الديمقراطية والرأي الحر، هذه المحطات التي جاءت كتحصيل حاصل لترسبات حقبة أخرى سابقة وطويلة من المعاناة.

من هنا كانت حماية الصحفيين أولوية من أولويات كل حكومة وكل دستور ونظام حكم يقدم نفسه على أنه قائم على الاستقرار والتعددية والديمقراطية والمؤسساتية والتداول السلمي للسلطة وحرية التعبير واحترام الرأي الآخر وحقوق الإنسان الأساسية.

وأكتفي بهذه المقدمة القصيرة لألج مباشرة إلى صلب ما أريد عرضه في هذا المقال والمتمثل بقانون حماية الصحفيين العراقيين والذي تم تقديمه إلى مجلس النواب العراقي بدورته المنتهية للمصادقة عليه، والذي نشرته جريدة الصباح العراقية شبه الرسمية في عددها "١٨٥٤" الصادر في ٣٠ كانون الأول ٢٠٠٩، وحيث لم تتم المصادقة عليه في الدورة السابقة للمجلس النيابي، ما يجعل الباب مفتوحا لمواصلة دراسته.

فالذي يطلع على مواد هذا القانون يشعر حقا أن فيه الكثير مما يحمي الصحفي ويدعمه في أداء رسالته بالشكل الأمثل، لكنه يشعر أيضا أنه كتب بعجالة، ويتضمن بالتالي بعض الفقرات والمواد التي قد تكون بحاجة إلى تحديد أو تفصيل أكبر أو إعادة صياغة لتوضيح الغموض والنصوص المبهمة التي تتضمنها بعض مواده، وهو أمر مهم.. لا سيما أن مجلس النواب العراقي بدورته المنتهية لم يقر هذا القانون بعد كما أسلفنا.

فهذا القانون لا يشير إلى أية قوانين أو مواثيق دولية بشأن الصحافة.. ولا يستشهد بأية نصوص أو مواد منها، كميثاق شرف الفيدرالية الدولية للصحفيين الذي تبناه المجلس العالمي للفدرالية عام ١٩٤٥ وتم تعديله عام ١٩٥٦. وهو أيضا لا يحدد بدقة المعايير والضوابط التي يتم بموجبها تحديد من هو الصحفي، ولا المعايير والأسس التي تحدد العمل الصحفي والسلوك المهني، فضلا عن أن بعض المواد الواردة في هذا القانون والتي صيغت لحماية الصحفي العراقي ودعمه والدفاع عنه وتسهيل أداء مهمته، نجدها وقد تم ربطها بعبارات مثل "بما يسمح به القانون"، و"في حدود الاحترام الواجب للقانون"، و"ما لم يكن إفشاؤها يشكل ضررا بالمصلحة العامة"، و"إلا بعد إخبار النقابة"، وما إلى ذلك من النصوص المرنة والمطاطة القابلة للتأويل والاجتهاد والتفسير من قبل الطرف المقابل وحسب الحاجة والموقف.. في الوقت الذي يُفترض فيه أن يتم تحديد معانيها ومدلولاتها وآلياتها بشكل أكبر وبتشريعات قانونية واضحة.

وفي التفاصيل نطالع في الفقرة ثانيا من المادة الأولى من قانون حماية الصحفيين العراقيين المقترح، أن "المقصود بالصحفي لأغراض هذا القانون كل منتم إلى نقابة الصحفيين". ونلاحظ هنا غياب التوصيف الدقيق للصحفي الذي يُفترض إما أن يكون خريج فرع الإعلام في الجامعات أو المعاهد أو في أية دراسة أخرى قريبة من الصحافة والإعلام، أو أن يكون رئيسا أو مديرا أو سكرتيرا للتحرير أو عاملا في مؤسسة إعلامية، أو على الأقل أن يكون قد دخل هذا الميدان بدافع الرغبة أو الهواية أو الموهبة المعززة بامتلاك مقومات الصحفي من إجادة اللغة والأسلوب الكتابي والممارسة والخبرة وغيرها.. وقد تفرغ لهذا العمل.

كما نلاحظ في هذه المادة عدم تحديد النقابة التي يُفترض بالصحفي الانتماء إليها، بل الاكتفاء بعبارة "نقابة الصحفيين"، فإذا كان المقصود بها على أنها نقابة الصحفيين العراقيين.. فهي ثغرة قانونية لعدم تحديدها بدقة لا سيما مع وجود نقابة أخرى في العراق، وبما يبرز سؤالا أول: وماذا عن مئات وربما آلاف الصحفيين ممن هم أعضاء مشاركون أو عاملون في نقابة صحفيي كردستان العراق، وهو إقليم ضمن دولة العراق الاتحادية له وضعه الخاص المثبت دستوريا.. وفيه مؤسسات تشريعية وتنفيذية وقضائية معترف بها محليا وإقليميا ودوليا. أما السؤال الثاني فيتمثل بالكيفية التي سيوفق فيها واضع هذه المادة.. بينها وبين الفقرة الثانية من المادة التاسعة والثلاثين من الدستور العراقي التي تنص على أنه "لا يجوز إجبار أحد على الانضمام إلى أي حزب أو جمعية أو جهة سياسية"؟. ثم ماذا عن مئات وآلاف الصحفيين العراقيين العاملين في العشرات والمئات من المؤسسات الإعلامية وغيرها من المؤسسات الدينية أو التربوية أو الثقافية أو الاجتماعية أو الاقتصادية أو الرياضية أو حتى الحزبية دون أن يكونوا بالضرورة قد قاموا بتنظيم استمارة الانتماء لنقابة الصحفيين العراقيين أو أية نقابة أخرى؟، وهل سيبقون دون حماية وغطاء قانوني يحمي عملهم وحياتهم وحقوقهم ويدعمهم في أداء مهمتهم؟.

وتنص المادة الرابعة من القانون على أن "للحصفي الحصول على المعلومات والأنباء والبيانات الإحصائيات من مصادرها بما يسمح به القانون". فيما تنص المادة السادسة على أن "للصحفي الاطلاع على التقارير والمعلومات والبيانات الرسمية وعلى الجهة المعنية تمكينه من الاطلاع عليها والاستفادة منها ما لم يكن إفشاؤها يشكل ضررا بالمصلحة العامة ويخالف أحكام القانون".

وفي هاتين المادتين ثغرتان أو مادتان، الاولى هو أن حق الحصول على المعلومات يرد في هاتين المادتين بشكل سطحي عام ووفق ضوابط قابلة للكثير من التأويل والتفسير الشخصي المزاجي.. بينما كان المفترض أن يرد هذا الحق ويحدد بشكل قانوني وتشريعي أكثر وضوحا وتفصيلا.

والمأخذ الثاني هو ربط حق الحصول على المعلومات من عدمه بالمصلحة العامة وعدم مخالفة القانون، وهو تعبير مرن ومطاط قابل هو الآخر للتأويل والاجتهاد والتفسير وفق ما ترتئيه الجهة الحائزة على هذه المعلومات والتي سيكون لها حق تقرير مدى ما يمكن أن تلحقه هذه المعلومات من ضرر بالمصلحة العامة مع منحها حق تحديد نوع هذه المصلحة.

أما المادة السابعة من القانون فتنص على أنه "لا يجوز التعرض إلى أدوات عمل الصحفي إلا بحدود القانون"، فيما تنص الفقرة ثانيا من المادة العاشرة على أنه "لا يجوز استجواب الصحفي أو التحقيق معه عن جريمة منسوبة إليه مرتبطة بممارسة عمله الصحفي إلا بعد إخبار النقابة بذلك"!.

والمعنى في ذلك جواز التعرض إلى أدوات عمل الصحفي في ظل القانون الذي يُفترض أن يكون قد تم تشريعه لتحديد التفاصيل. كما تعني هذه المادة إمكانية استجواب الصحفي أو التحقيق معه والذي قد يُفضي إلى السجن وذلك بمجرد إخبار النقابة بذلك. بينما نرى أن هذا المفهوم "اعتقال الصحفي وسجنه" بسبب عمله ضمن السياقات المهنية، أمر تم إلغاؤه في دساتير وقوانين أغلب دول العالم الديمقراطية، ثم هل أن أية مشاكسة صحفية رافضة لواقع معين أو أية إثارة لمشكلة قد تحرج السلطة أو بعض مؤسساتها، أو أي كشف عن تقصير لوزارة أو هيئة ما سيقع تحت طائلة القانون وبما يمنع الصحفي من أداء عمله ما قد يؤدي بالتالي إلى تدخل القوات الأمنية وما يمكن أن ينتج عن ذلك من ضرب وركل وتكسير كمرحلة أولى تمهيدية تليها مرحلة الاستجواب والتحقيق وربما السجن؟!. أللهم إلا إذا كان الصحفي قد ارتكب، ضمن عمله، جناية أو جريمة يعاقب عليها القانون وسيكون شأنه عندها شأن أي شخص آخر تحت سلطة القانون. وبمعنى آخر، كان من المفترض أن يحدد هذا القانون بشكل دقيق التجاوزات والمخالفات التي تضع الصحفي تحت طائل المساءلة القضائية.

وتتضمن الفقرتان أولا وثانيا من المادة الثالثة عشرة للقانون ضوابط بمنح عيال الصحفيين الشهداء أو الذين يتعرضون للإصابات بدرجات معينة جراء العمل الصحفي رواتب تقاعدية، لكن كلتا الفقرتين لا تحددان الجهة المعنية بهذا الأمر، أي منح الراتب التقاعدي، وما إذا كان المعني هو الحكومة ممثلة بوزارة المالية، أو نقابة الصحفيين أو المؤسسة الإعلامية التي يعمل بها الصحفي.

إن هكذا نصوص، ولا سيما تلك المتعلقة بـ"ما يسمح به القانون" و"دون إلحاق ضرر بالمصلحة العامة" و"الاستجواب والتحقيق".. كانت ستصبح مناسبة لو تم تفصيلها في هذا القانون بقوانين وتشريعات موازية تشرح وتحدد الضوابط والآليات بشكل جلي لا لبس فيه.

وهذه ملاحظات بسيطة أوردتها هنا كصحفي عامل في مجال الإعلام.. لا كخبير قانوني في القوانين والدساتير.

وأود قبل أن أختم المقال، أن أدعم هذه الملاحظات بعرض بعض المفاهيم الواردة في دستور الاتحاد الدولي للصحفيين.

تنص الفقرة "أ" من الفصل الثاني منه على أن "الاتحاد الدولي للصحفيين تأسس في سياق دعم التعددية والديمقراطية وحقوق الإنسان الأساسية، وهو مستقل عن أية أجسام آيديولوجية أو سياسية أو حكومية أو دينية، وهو يمثل جميع النقابات أعضاءه في مجال التعليم والبحث وجميع الأمور المهنية".

ومن أهدافه الورادة في الفصل الثالث من دستوره: "حماية وتقوية حقوق الصحفيين وحرياتهم، واحترام حرية الحصول على المعلومات والدفاع عنها، وكذلك حرية الإعلام واستقلالية الصحافة واتخاذ إجراءات للدفاع عن الصحفيين وعن عملهم وتحسين الظروف الاجتماعية وشروط العمل المهنية لجميع الصحفيين"، وغير ذلك من الأهداف التي لا تنطوي على عبارات مثل "من خلال القضاء، إعلام النقابة، الاعتقال وفق القانون، الصالح العام والمصلحة الوطنية العليا" وغيرها من النصوص التي تبقى قابلة للاجتهاد والتأويل وحسب رغبة الجهة المعنية أو الطرف المقابل.

إنها إذن دعوة عامة ومشتركة.. للصحفيين العراقيين بكل عناوينهم، ولنقابة الصحفيين العراقيين ولمجلس النواب العراقي بدورته الجديدة.. للاطلاع أولا على ميثاق شرف الفيدرالية للصحفيين، والقوانين الصحفية في البلدان الديمقراطية التي يسعى القائمون على العراق الجديد بلوغ مستواها، ومن ثم إعادة النظر بجدية في العديد من مواد قانون حماية الصحفيين العراقيين بما يجعله قانونا تم وضعه لا للحرية والحماية المقيدة بنصوص مبهمة، إنما بقوانين وتشريعات محددة ووواضحة، لتسهيل أداء عملهم بالطريقة الأمثل، ولا بأس في محاسبة المخطأ.. على أن ينسجم ذلك والكرامة الإنسانية.. وخصوصيات رسالة الصحافة والإعلام.

* عضو الاتحاد الدولي للصحافة.

* مدير تحرير صحيفة بهرا "٢٠٠٣–٢٠٠٧".

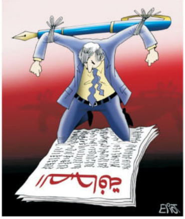

واحات

عدنان الحسني

Annajar44@yahoo.com

الراحة النفسية

كلما مرت الايام وزاد الزمان وقتا كثرت الحياة تعقيدا وصعوبة وكأن اضطراد الزمن مع صعوبة العيش والمعيشة صفة قد غلبت لذا كان لزاما ان يرمي المرء عن كاهله تعب الايام وهموم العمل سواءا كان هذا العمل حرا او وظيفيا فان لكل همومه وتعقيداته.. تتفاوت الهموم باختلاف مجالات الاعمال كما هي الفرص تتفاوت من شخص لاخر لذلك كان النجاح متفاوتا ايضا اذ انه يتبع الفرصة واستثمارها في مجالها ووقتها... من هنا كان التزاحم على نيل الاشياء هدفا للناس ولكن ما يحدد مشروعية المنال للشيء هو مدى المواءمة الحاصلة بين الشيء نفسه وظاهره وما تكاثر في مشروعيته كصفة اولى اصبح مباحا فهاهي المخترعات الصناعية لم تكن قبل ذلك مباحة للناس الا لبعضهم ممن استطاع ان يقتني هذه الاشياء لتكون ميسرة لتفاصيل حياته على مدى اليوم او على مدى السنين ومهما يكن من امر فأن التواصل في العمل لابد من ان يكون ضمن حدود المقدرة والطاقة والا ما كان الابداع مضافا لهذا ما قد وصفه المثقف نفسه عينة ترضي طموح الناس مجتمعين..

فالحاجة الى الراحة النفسية من اسباب كثير من النجاحات التي يحققها المرء عموما والمثقف خاصة، لا كما كان يعتقد سابقا من ان المعاناة تولد الابداع وان مايمر به المثقف من مرارة اوجاع الهموم هو الذي يولد عنده حالة الابداع تلك.. ان كثرة الهموم والانشغال في زحمة مسير الحياة والكد على ان تتوفر للمرء ابسط متطلبات الحياة الكريمة لايترك مجالا للشك من ان ذلك يؤثر على الابداع ايما تأثير فالمبدع ذاته لا ان يكون في حالة ميسره ترتفع عنده مقومات الحياة الى اعلى مراتبها ولكن ان تكون الحياة لديه ميسرة بأدنى درجات القبول ضمن حدود الكرامة ونبذ العوز..

ذلك ان الحياة قد تغيرت بمتطلباتها واشيائها فكان لزاما على المرء ان يكون موازنا بين ذلك وتلك..

الا انه وبرغم كل ذلك يبقى الابداع يتخطى عتبات المعوقات التي لاتؤثر بالشيء بل بالشكل وان تناقصت الاشياء بظاهرها عن المستوى المطلوب في العيش الا انها يجب ان تبقى محافظة على المستوى المعقول بجوهرها ليحفظ للمبدع شخصيته التي اسس لها من خلال صقل الموهبة اذن فأن توفر المتطلبات التي هي بالمستوى المعقول والعام تؤدي الى راحة المبدع والالتفات الى منتوجه..

من ذاكرة مدينه

فهد عنتر الدوخي

من يريد الاطلاع على المكون الادبي الروائي في جنوب مدينة الموصل و تحديدا في القصبات والقرى التي تحاذي نهر دجلة وخاصة في قضاء الشرقاط حتى قلعة أشور جنوبا فليتابع معي العناوين التي وثقت ثقافة هذه المناطق من خلال الاعمال الخالده التي برزت كنتاج ديناميكي يعبر عن شخصية الانسان العراقي فيها بوصفه المكافح من اجل ديمومة الحياة وتحقيق الية النمو الثقافي والحضاري وفق رؤيه بينويه متميزة بالعطاء والرقي والذي ورثناها من خلال الدلالات التاريخية الشامخة في بنيانها منذ عهد فجر السلالات مرورا بالحقب الزمنيه التي اضاءت دروب الانسانيه حتى يومنا الحاضر وقبل الدخول في استعراض تطور الادب الروائي لابد من تحديد ملامح تلك الكتابات كونها تاريخيه اذ استلهمت من الينبوع التراثي القديم والمعاصر القيم الراسخة في وجدانها اي الاثار الاشورية الشامخة التي تمتد من اقصى شمال الموصل اثار "خرسباد" نينوى القديمة العاصمة الشمالية للدولة الاشورية والذي برز من قادتها المحاربون "اشور بانيبال وسنحاريب وشلمنصر" وغيرهم والعاصمة الوسطى هي "كالح النمرود صاحب الثور المجنح" اما مدار بيئتنا فهي العاصمة الجنوبية لتلك الدولة"شركات اي مدينة الذئاب في اللغه الاشورية القديمة، واقعية اذ اعطت بصدق استحقاق الانسان المعاصر المتطلع الي الانسانية من خلال تعميم النموذج الحي في لغة الخطابة ولم تهمل العنصر الرمزي الذي يعد من العناصر الرئيسة والمهمة في تكوين بيئة سريالية متماسكة ولانذهب بعيدا اذ نبدأ لنتصفح ذاكرة المدينة الذي كان ابرز روادها هو الدكتور محمد عجاج جرجيس أذ أنه تناول في معظم كتاباته الموروث الثقافي والشعبي فقد تناول اغاني الحصاد وتحدث عن أعلام العصر الناطقين عن حاله أذ سخر تحصيله الأكاديمي بعلم الأثار للتعبير عن صورة الأبداع التي أتسمت بها تلك الميادين كما في كتابات الراحل محمود جنداري في المجموعتين"عام الفيل والحصار اللتان صدرتا عام ١٩٦٩ والحافات رواية ومساطب الالهة مجموعة قصصية والعصفور الصاعقة زو التي اثارت جدلا واسعا في الاوساط الثقافيه عند صدورها وهي قصة طويلة اشورية المنشأ سياسية رمزية على اثرها تعرض الكاتب للأستجواب من قبل أجهزة الأمن عن الفحوى الرمزي الذي ترمي اليه وشاهدنا الراحل كذلك القاص حمد صالح الذي ابدع في صياغة فن روائي في روايته "خراب العاشق" الذي خلق مكونا بينويا متماسكا من خلال طرح ادوات مؤثرة وفعالة لمجموعة معلمين من مدينة الموصل يمارسون مهنة التعليم في قرية من قرى جنوب الموصل اذ وثق بحكمه الحوار القصصي بمتعة شعبية ممتعة وقبلها اتحفنا بمجموعته الرائعة "الملاذات" وكانت بحق بصمة مضيئة في مسار القصة العراقية لجزالة الاسلوب وعمق الدراما والتكثيف اللغوي اما الراحل الاخر فهو صاحب رواية "دابادا" هذه الروايه فتحت ابواب المغامرة على مصراعيها وبسطت ميدان التساؤل دون حدود كما قال لي "اردت ان اكتب فتحا جديدا في كتابة الرواية من خلال توظيف الادوات المحلية البسيطة التناول الصعبة الهضم في مجتمع يخور بعتمة التلقائية والنظرة الساذجة لمجريات الحياة والتمدن والفضوى في التفسير والفهم" هو صديقي وزميلي الراحل "حسن مطلك" هذا المبدع هو اول من استطاع ان يؤسس لغة خطابية حديثة في تناول مشكلات مجتمعنا وتسليط الضوء على الصراع الجدلي في المضمون السياسي الذي ولد من رحم زمن شبه ميت وأريد للانسان ان ينفخ الروح فيه بعد ان شارف على الموت التدريجي البسيط في مجتمع يعاني من الكفاف وهو يعوم في بحر من الخيرات وشاهدنا الاخر هو الراحل"ابراهيم حسن ناصر" الذي حصلت روايته"شواطئ الملح شواطئ الدم" على المرتبة الاولى في مسابقة وزارة الثقافه والأعلام العراقيه من بين اكثر من مائة عمل روائي قدم الي المسابقة القطرية لعام ١٩٨٨ هذه الرواية جسدت بل رسمت صورةالمحارب من أجل البقاء في ساحة المعركه والموت المحقق الذي ينتظره وفعلا قد تحقق الموت اي الشهاده لهذا الكاتب في نفس الميدان الذي شهد ولادتها وهنالك من أستلهم من هذه العناوين المشرقة روحا جديدة بالأبداع أذ أطل على المشهد الأدبي الثر الدكتور حمد الدوخي في روائعه الشعرية أذ كانت باكورة أعماله "مزاغل البوح" وهي ملحمة شعرية انسانية يتجلى فيها الهم الوجداني وتتظافر فيها مقومات الأبداع اللغوي وتتكثف فيها الموسيقى بشكلها الممتع، و نلحظ عندما نتصفح مجموعاته الشعرية الذي دأب في السنوات التي خلت لطبعها في دور النشر السوريه نلحظ حجم التعبير عن المكون الثقافي للمنطقة بشكل يفوق التصور أذ ان الدكتور حمد استطاع ان يؤسس لغة خطابية غاية في الأبداع والروعه.

وكما قرانا في رائعة القاص "فهد مبرد" في قصته "قمر اشور الأسود" التي تسبر اغوار المكون التاريخي وتمتعنا بلغة خطابية جميلة وتبرز لنا مشاهد غريبة عن عصرنا أذ لا نعثر على تلك النفحة حتى نقلب اوراق كبار قادة الدولة الاشورية، من خلال هذه الاطلالة الخاطفة حاولت و بجهد متواضع أقرأ الشئ اليسير من قاموس مفعم بلغة جميلة ممتعة هي لغة اخرى لهذه المناطق ربما لم نجدها في مكان اخر.

راتب واحد لبرلماني متقاعد = رواتب ٤ سنوات لأحدهم

خدر خلات بحزاني

جمعتني الصدفة مع احد الزملاء الإعلاميين الذين يعملون في البرلمان العراقي، وبعد التحية والسلام، قال لي إن اسمي كان ضمن لائحة تم إعدادها للرد عليهم وعلى كتاباتهم الخاصة ضد الرواتب والتخصيصات التي يتقاضاها (باشوات واغوات) العراق الجديد..

وابلغني الزميل انه تم غض النظر عن الموضوع فيما بعد، كي لا تصيب الشهرة الكتاب المشمولين بردود إعلام مجلس النواب..

وذات مرة اتصلت لاول مرة باحد النواب من اجل اعداد تقرير صحفي، وعندما ذكرت له اسمي، قال: اهاااااا انت معروف عدنا ودائما تكتب ضدنا..!!

المهم، ان الذي جعلني اعود لموضوع الإخوة النواب هو اكثر من سبب، اولا هو ان "ثلث تربـاعهم" خسروا الانتخابات، وهذا يفضح مستوى شعبيتهم، رغم انهم لا يتحملون كامل المسؤولية عن ذلك، بل ان الاحزاب والكتل التي استغلت نظام القائمة المغلقة، الذي يذكرنا بالدوائر المعتمة وانقطاع الكهرباء المستمر الذي لم يناقشه النواب "السابقون" مثلما كانوا يناقشون مستحقاتهم فرحين وجذلين وكأنهم صنعوا صاروخا او مركبة الفضاء دسكفري..

السبب الاخر هو ان البعض الباشوات والخواتين من النواب والنائبات يروجون معاملات تقاعدهم – هن، وسيتقاضى كل منهم – منهن، سبعة ملايين دينار عراقي شهريا، مع "جوازات سفر دبلوماسية لهم ولأزواجهم وأولادهم اثناء الدورة التشريعية، و(٨) سنوات بعد انتهاء الدورة التشريعية"..

هكذا وبكل بساطة سيتقاضى النائب المتقاعد راتبا واحدا يضاهي ٤ سنوات من مجموع الراتب التقاعدي لجاري، الرجل العسكري "نائب عريف" الذي له خدمة اكثر من ٣٠ سنة، اقول ان راتبا واحدا لنائب واحد ولشهر واحد يضاهي رواتب ٤ سنوات لعسكري متقاعد قضى نصف عمره في العسكرية بعيدا عن اي انتماء سياسي..

لن اقول بالعافية لهم ابدا، ليس لانهم لا يستحقون هذه الرواتب، فهذا لا شك فيه، بل اقول ان راتب تقاعدي لنائب واحد ولشهر واحد يكفي ربما النواب المتقاعدين الخاسرين جميعا، وهو زائد عليهم، قياسا لما جمعوه طوال ٤ سنوات عندما كان الراتب الشهري لاي منهم اكثر من ١٠ ملايين دينار..! كما انني لا اعرف الغاية من جوازات السفر الدبلوماسية الممنوحة للنواب ولمدة ٨ سنوات، وهل هي للاستجمام والاستحمام، ام هي لزيارة دول الجهل والتخلف وتطوير اداء برلماناتها وزيادة ميزانية نوابها؟؟

بالمناسبة، منذ اكثر من ٢٠ سنة كنت اعرف ان اللصوص نوعان، لصوص خارجون عن القانون، ولصوص يعملون في حماية و كنف القانون.. لكن يبدو ان هناك اناس يشرّعون القوانين، ويشرعون نهبهم للاموال، ويمدون جسور الهرب بـ "دبلوماسية" الجوازات مع حريمهم واولادهم.. وهؤلاء لم يكن ليخطروا على بالي ذات يوم..!!

للسادة النواب المبجلون، كل الاحترام والتقدير، ولهم السفر والتمتع ورؤية ما لا نراه الا في الاحلام او في التلفزيون.. اما نحن "فالله معنا".. و لنا البكاء واللطم والعويل والارامل واليتامى والمفخخات واللاصقات والناسفات وكاتمات الاصوات، والبطالة وسوء الخدمات.. حتى الممات..

اخيرا اقول، ينبغي الكف عن جلد الذات، والكف على ان نكون قدريين اكثر من اللازم..

بل ينبغي ان ندعو نواب البرلمان القادم الى ان تخصص اولى جلساتهم للعمل على تقليص امتيازات "اسلافهم النواب" بنسبة ٥٠% حتى يوفروا سنويا مبلغا قدره ٨ مليارات و ٦٠٠ مليون دينار للخزينة العراقية، كي لا نشعر اننا شاركنا بالجريمة من خلال التصويت الى نواب يسكتون عن قول الحق..